



Date:

وزارة الحكم المحلي

صادر



5257 - 2020 - 1
19/11/2020

الرقم:

الاخوة المدراء والمدراء العامون في مديريات الحكم المحلي المحترمين
تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: صرف الحقوق المالية لموظفي الهيئات المحلية المنضمين
لهيئة التقاعد الفلسطينية

بالإشارة الى الموضوع اعلاه، ولاحقاً للتعميم الصادر عن الوزارة رقم (1820/1/11) بتاريخ 2017/4/23 بشأن صرف الحقوق المالية لموظفي الهيئات المحلية المنضمين لهيئة التقاعد الفلسطينية لغايات شراء سنوات الخدمة، وبناء على توجه الوزارة نحو تسوية حقوق هؤلاء الموظفين وصرف مستحقاتهم المالية ومكافأاتهم المترتبة على الهيئات المحلية لإغلاق هذا الملف بشكل نهائي بحيث تصبح علاقة الموظف بعدها وحقوقه القانونية مع هيئة التقاعد بشكل مباشر. يرجى التعميم على الهيئات المحلية في محافظاتكم والمنظمة لهيئة التقاعد الفلسطينية بحصر اسماء الموظفين المنضمين لهيئة التقاعد لديها، وقيمة الحقوق المالية المستحقة لهم، والخطة الزمنية المقترحة لصرفها، ورفعها لوزير الحكم المحلي للمصادقة. مع مراعاة الاتي:

1. إدراج مستحقات الموظفين ضمن موازنة الهيئة المحلية.
2. تكون عملية الصرف عن كامل خدمة الموظف في الهيئة المحلية من تاريخ تعيينه وحتى تاريخ انضمامه لهيئة التقاعد الفلسطينية.
3. تحتسب مكافأة نهاية الخدمة بالاستناد الى آخر راتب تقاضاه الموظف قبل الانضمام الى هيئة التقاعد وبواقع راتب شهر عن كل سنة خدمة.
4. يتم عمل تسويات قانونية مع الموظف بما يضمن حقوق الطرفين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام



القدس
al Quds

- نسخة: عطفة الاخ الوكيل حفظه الله.
- نسخة: الإدارة العامة للشؤون القانونية.
- نسخة: الادارة العامة للتوجيه والرقابة.

(القانون القانونية 2020/11)

